

الملحق 2 - 14

موضوع الخدمة :

رخصة خبير في التجارب الطبية والعلمية للأدوية المعدة للطب البشري.

شروط الإنتفاع بالخدمة :

خلو الطالب من الموانع القانونية وحامل لشهادة إختصاص في مجالات الطب أو الصيدلة ويعمل بقسم أو مخبر مؤهل لإجراء هاته التجارب.

الوثائق المطلوبة :

- مطلب المعني بالأمر

- وثيقة تثبت المؤهلات العلمية والتقنية للمعني بالأمر

- تصريح على الشرف يثبت عدم وجود مصلحة مادية مباشرة أو غير مباشرة بواسطة أشخاص متدخلين في صنع الأدوية أو الإتجار فيها.

مكان تسليم الملف :

إدارة الصيدلة والدواء بوزارة الصحة العمومية

مراحل الخدمة :

- إيداع الملف بإدارة الصيدلة والدواء

- درس الملف من قبل إدارة الصيدلة والدواء

- درس الملف من قبل لجنة مختصة

- تسليم الرخصة.

مكان إستلام الرخصة :

إدارة الصيدلة والدواء بوزارة الصحة العمومية.

أجل الحصول على الخدمة :

من ستين يوما إلى تسعين يوما..

للمراجع التشريعية والترتيبية :

- القانون عدد 55 لسنة 1973 المؤرخ في 3 أوت 1973 والنصوص التي نقحته وتممته

- القانون عدد 91 لسنة 1985 المؤرخ في 22 نوفمبر 1985

- الأمر عدد 1401 لسنة 1990 المؤرخ في 3 سبتمبر 1990